



Distr.  
LIMITED

FCCC/CP/1999/L.19  
4 November 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٤(د) من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى  
المنصوص عليها في الاتفاقية

بناء القدرات

توصية من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

والهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتيهما الحادية عشرة، أن  
توصيا معاً بمشروع المقرر التالي ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة:

مشروع مقرر -/م أ-٥

بناء القدرات في البلدان النامية

إن مؤتمر الأطراف،

إنه يشير إلى المادة ٤-١ و ٤-٣ و ٤-٥ و ٤-٧ مأخوذة في سياق المادة ٣ وكذلك إلى المادتين ٥(ج) و ٦(ب)  
من الاتفاقية،

*وإذ يشير كذلك إلى الأحكام المتصلة ببناء قدرات البلدان النامية، المتضمنة في مقرراته ١٠/م أ-٢، و١١/م أ-٢ و٩/م أ-٣، و٢/م أ-٤، و٤/م أ-٤ و٥/م أ-٤ و٦/م أ-٤ و٧/م أ-٤ و١٢/م أ-٤ و١٤/م أ-٤،*

*وإذ يرحب بالمذكرات المقدمة حول موضوع بناء القدرات (FCCC/SBI/1999/MISC.9)، و١١/م أ-٤، و١٢/م أ-٤، و١٣/م أ-٤، و١٤/م أ-٤، و١٥/م أ-٤، و١٦/م أ-٤، و١٧/م أ-٤، و١٨/م أ-٤، و١٩/م أ-٤، و٢٠/م أ-٤، و٢١/م أ-٤، و٢٢/م أ-٤، و٢٣/م أ-٤، و٢٤/م أ-٤، و٢٥/م أ-٤، و٢٦/م أ-٤، و٢٧/م أ-٤، و٢٨/م أ-٤، و٢٩/م أ-٤، و٣٠/م أ-٤، و٣١/م أ-٤، و٣٢/م أ-٤، و٣٣/م أ-٤، و٣٤/م أ-٤، و٣٥/م أ-٤، و٣٦/م أ-٤، و٣٧/م أ-٤، و٣٨/م أ-٤، و٣٩/م أ-٤، و٤٠/م أ-٤، و٤١/م أ-٤، و٤٢/م أ-٤، و٤٣/م أ-٤، و٤٤/م أ-٤، و٤٥/م أ-٤، و٤٦/م أ-٤، و٤٧/م أ-٤، و٤٨/م أ-٤، و٤٩/م أ-٤، و٥٠/م أ-٤، و٥١/م أ-٤، و٥٢/م أ-٤، و٥٣/م أ-٤، و٥٤/م أ-٤، و٥٥/م أ-٤، و٥٦/م أ-٤، و٥٧/م أ-٤، و٥٨/م أ-٤، و٥٩/م أ-٤، و٦٠/م أ-٤، و٦١/م أ-٤، و٦٢/م أ-٤، و٦٣/م أ-٤، و٦٤/م أ-٤، و٦٥/م أ-٤، و٦٦/م أ-٤، و٦٧/م أ-٤، و٦٨/م أ-٤، و٦٩/م أ-٤، و٧٠/م أ-٤، و٧١/م أ-٤، و٧٢/م أ-٤، و٧٣/م أ-٤، و٧٤/م أ-٤، و٧٥/م أ-٤، و٧٦/م أ-٤، و٧٧/م أ-٤، و٧٨/م أ-٤، و٧٩/م أ-٤، و٨٠/م أ-٤، و٨١/م أ-٤، و٨٢/م أ-٤، و٨٣/م أ-٤، و٨٤/م أ-٤، و٨٥/م أ-٤، و٨٦/م أ-٤، و٨٧/م أ-٤، و٨٨/م أ-٤، و٨٩/م أ-٤، و٩٠/م أ-٤، و٩١/م أ-٤، و٩٢/م أ-٤، و٩٣/م أ-٤، و٩٤/م أ-٤، و٩٥/م أ-٤، و٩٦/م أ-٤، و٩٧/م أ-٤، و٩٨/م أ-٤، و٩٩/م أ-٤، و١٠٠/م أ-٤،*

*وإذ يؤكد أن بناء القدرات أمر حيوي بالنسبة لاشتراك البلدان النامية اشتراكاً فعالاً في عمليتي الاتفاقية وبروتوكول كيوتو،*

*وإذ يسلم بالأهمية التي يتسم بها تقييم الأنشطة القائمة في ميدان بناء القدرات، بما في ذلك الأنشطة التمكينية التي يضطلع بها مرفق البيئة العالمية،*

*وإذ يعترف بأن العمل بدأ حول تنفيذ الأحكام المتعلقة ببناء القدرات والواردة في المقررات ٤/م أ-٤، و٧/م أ-٤ و١٤/م أ-٤ ولكن هناك جانب كبير من العمل ما زال ينتظر الإنجاز،*

*وإذ يسلم بأن العوائق التي تواجه تنفيذ الاتفاقية في البلدان النامية تشمل الافتقار إلى الموارد المالية والمؤسسات الملائمة، وانعدام سبل الوصول إلى التكنولوجيات والدراسة الفنية الضرورية، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات وانعدام الفرص المنتظمة لتبادل المعلومات ووجهات النظر فيما بين البلدان النامية،*

*وإذ يسلم أيضاً بأن البلدان النامية، ومنها بالخصوص أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة تتطلب، بسبب سهولة تأثرها بالآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ، مبادرات خاصة لبناء القدرات،*

*وإذ يشدد على أن بناء القدرات للبلدان النامية يجب أن يكون رائده البلد المعني، مما يعكس المبادرات والأولويات الوطنية وأن الذي سيتولاه بالأساس هي البلدان النامية وسيجري في البلدان النامية بالشراكة مع البلدان المتقدمة وفقاً لأحكام الاتفاقية،*

*وإذ يشدد على أن بناء القدرات هي عملية متواصلة تهدف إلى تعزيز أو إنشاء، بحسب الاقتضاء، منظمات ومؤسسات وموارد بشرية ذات صلة بالغرض بغية توفير الخبرة في جميع المجالات المتصلة بتنفيذ الاتفاقية،*

*وإذ يشدد كذلك على أن النهج المتكامل ينبغي أن يسلم بمسؤولية آحاد الأطراف في توفير الشروط التي تؤدي إلى تنمية القدرة البشرية والمؤسسية والتقنية وأنه ينبغي بذل قصارى الجهود لتحسين تنسيق وكفاءة الجهود القائمة والنهوض بمشاركة مجموعة عريضة من الجهات الفاعلة والمسؤولة بما في ذلك الحكومات على جميع المستويات، والمنظمات الدولية والمجتمع الدولي والقطاع الخاص،*

وإن يشدد أيضاً على أهمية خلق بيئة تمكينية للاستثمار تعزز أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية،

وإن يلاحظ أن هناك أنشطة لبناء القدرات تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف بما في ذلك مرفق البيئة العالمية بوصفه الكيان التشغيلي التابع للآلية المالية،

١- يقرر:

(أ) أن الدعم المالي والتقني لأنشطة بناء القدرات في البلدان النامية، ومنها بالخصوص أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة، لتنفيذ الاتفاقية ينبغي أن يوفر من خلال الآلية المالية ومن خلال الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف، حسب ما يكون مناسباً؛

(ب) أن أنشطة بناء القدرات المتصلة بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكول كيوتو التابع لها ينبغي أن تضع في الاعتبار الكامل أحكام هذا المقرر؛

(ج) أن أنشطة وبرامج بناء القدرات القائمة ينبغي أن تقيم بصورة شاملة بحيث تحدد فعاليتها ويتم الوقوف على الفجوات ونواحي الضعف في الجهود المبذولة حالياً وأنه ينبغي زيادة بلورة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية وفقاً لهذا المقرر من خلال عملية يكون رائدها البلد المعني حتى يتخذ قراراً شاملاً في دورته السادسة؛

(د) أنه يتعين على مراكز الاتصال الوطنية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أو السلطات الوطنية المعنية لتناول تغير المناخ في البلدان النامية أن تلعب دوراً رئيسياً في التقييم المشار إليه في الفقرة ١ (ج) أعلاه ويحث الأطراف المدرجة في المرفق الثاني والأمانة ومرفق البيئة العالمية والمنظمات الدولية ذات الصلة على المساعدة في تقويتها لهذا الغرض؛

(هـ) وينبغي لهذا التقييم أن ينظر في أمور منها السبل والوسائل التالية لبناء القدرات:

١١' تعزيز مراكز الاتصال الوطنية التابعة للاتفاقية أو السلطات الوطنية المعنية لتناول تغير المناخ؛

١٢' بناء الخبرة وتعزيز المؤسسات بما في ذلك المراكز المتعاونة في البلدان النامية الممكن أن تضطلع بأنشطة بناء القدرات على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لتمكينها من جمع وتحليل وتوفير المعلومات المتعلقة بتغير المناخ ذات الصلة بالسياسة وبعملية اتخاذ القرارات باستخدام أحدث معلومات التكنولوجيا؛

- ٣٣' تعزيز عملية تشبيك هذه المؤسسات فيما بينها، وفيما بينها وبين المؤسسات ذات العلاقة بالموضوع في البلدان المتقدمة الأطراف؛
- ٤٤' القيام، بحسب الاقتضاء، باستخدام الخبراء أو الخبراء الاستشاريين الوطنيين لإجراء دراسات وتصميم وتنفيذ المشاريع على المستوى الوطني؛
- ٥٥' إجراء التدريبات وتنظيم الحلقات الدراسية وبرامج التبادل لفائدة الموظفين من مؤسسات البلدان النامية وفي المؤسسات ذات الصلة بالموضوع القائمة في البلدان النامية وفي البلدان المتقدمة؛
- ٢- يدعو الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول إلى بيان احتياجاتها الخاصة وأولوياتها لبناء القدرات في موعد لا يتجاوز ١ آذار/مارس ٢٠٠٠؛
- ٣- يطلب إلى الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية أن تكمل المعلومات الواردة في بلاغاتها الوطنية بشأن الأنشطة والبرامج التي تسهل بناء القدرات في البلدان النامية في مجال تغيير المناخ بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٠؛
- ٤- يدعو المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة إلى تزويد الأمانة بالمعلومات المتعلقة بأنشطتها الراهنة في مجال بناء القدرات في موعد لا يتجاوز ١ آذار/مارس ٢٠٠٠؛
- ٥- **يرجو من الأمانة:**
- (أ) تجميع المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية الأولية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول ذات الصلة بأنشطة وبرامج واحتياجات بناء القدرات وإتاحتها في شكلها المطبوع والإلكتروني على حد سواء قبيل الدورتين الثانية عشرة للهيئتين الفرعيتين؛
- (ب) تجميع المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الثاني حول الأنشطة والبرامج المنفذة لتسهيل بناء القدرات في البلدان النامية ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية، فضلاً عن المعلومات المشار إليها في الفقرات ٢ و ٣ و ٤ أعلاه وإتاحتها في شكلها المطبوع والإلكتروني قبيل الدورتين الثانية عشرة للهيئتين الفرعيتين؛
- (ج) أن تضع في الاعتبار حلقات التدارس التي تعقد في فترة ما بين الدورات، بما في ذلك، حلقات التدارس المتعلقة بالعملية الاستشارية لنقل التكنولوجيا التي تعقد قبيل الدورتين الثانية عشرة للهيئتين الفرعيتين، من

أجل بلورة الاحتياجات والأولويات المحددة في مجال بناء القدرات للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول مع المراعاة الكاملة للقائمة التي توفرها والواردة في المرفق بهذا المقرر؛

(د) القيام، وفقاً لهذا المقرر، وبالتشاور الوثيق مع الأطراف في الدورتين الثانية عشرة للهيئتين الفرعيتين وبالاستناد إلى المعلومات المجمعّة والموضوعة في شكل توليف بوضع عناصر لمشروع إطار لأنشطة بناء القدرات، بما في ذلك العناصر المتصلة ببناء القدرات الناشئة عن المناقشات التي تتناول القضايا الأخرى في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو التابع لها لتتظّر فيها الهيئتان الفرعيتان في دورتيهما الثالثة عشرة؛

(هـ) التنسيق الوثيق مع مرفق البيئة العالمية بوصفه الكيان التشغيلي للآلية المالية ومع أمانات وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف ذات الصلة والتماس مساعدة هذه الجهات في إعداد عناصر مشروع الإطار المذكور في الفقرة الفرعية (د) ومواصلة التنسيق مع هذه الوكالات والمنظمات والمؤسسات فيما يخص أنشطتها لبناء الثقة في مجال تغيير المناخ دعماً لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكول كيوتو التابع لها وتقديم تقرير عن هذا التنسيق بما في ذلك المعلومات المتعلقة بتمويل هذه الأنشطة في مواعيد منتظمة؛

(و) تقديم تقرير في الدورتين الثانية عشرة للهيئتين الفرعيتين حول التقدم المحرز في استعراض مرفق البيئة العالمية لأنشطته التمكينية، وأنشطته في مجال بناء القدرات في إطار برنامج العمل العادي وحول حلقات التدارس المتعلقة بالحوار القطري ومبادرة تطوير القدرات لمرفق البيئة العالمية.

المرفق

قائمة باحتياجات البلدان النامية الأطراف في مجال بناء القدرات

١- بناء القدرات المؤسسية

- تعزيز مراكز الاتصال الوطنية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أو الهيئات الوطنية المعنية لتنسيق الأنشطة في مجال تغير المناخ
- تعزيز المؤسسات العلمية والبحثية والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة

٢- بناء القدرات في إطار آلية التنمية النظيفة

- إنشاء روابط مؤسسية لازمة لتنفيذ آلية التنمية النظيفة
- تحديد وصياغة وتصميم المشاريع
- رصد مشاريع الأنشطة والتحقق منها ومراجعة حساباتها واعتمادها
- تطوير المعايير بما في ذلك مؤشرات التنمية المستدامة مثل التكيف
- استحداث الخطوط الأساس
- مهارات التفاوض على المشاريع
- مشاريع التوضيح العملي لآلية التنمية النظيفة لتعزيز بناء القدرات (التعلم عن طريق العمل) بما في ذلك تقييم التكاليف والمخاطر (الطويلة والقصيرة الأجل)
- احتياز وتقاسم البيانات

٣- تنمية الموارد البشرية

- زمالات ومنح من أجل التدريب الرسمي في المستويات الأعلى والتدريب التخصصي والتدريب غير الرسمي
- إنشاء حلبة تضم الخبرات والمهارات
- دراسات من قبيل استشعار تغير المناخ والتقلب المناخي والقابلية للتأثر ودراسات التكيف وتحليل السياسات
- حلقات تدارس (بما في ذلك حلقات تدارس لمناقشة تنفيذ الخطط)
- برامج التبادل فيما بين الأطراف
- إدماج تغير المناخ في المقررات الدراسية
- عملية التشبيك والتنسيق على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية

٤- نقل التكنولوجيا

- تعيين وتقييم التكنولوجيات الملائمة
- الاحتياجات من معلومات التكنولوجيا الملائمة بما في ذلك دعم المعدات المكتبية وغير ذلك من المعدات ذات الصلة
- تحليل العوائق التي تواجه نقل التكنولوجيا (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول والأطراف المدرجة في هذا المرفق)
- برامج التبادل
- البلاغات الوطنية
- تطوير عوامل الانبعاثات المحلية

- جمع البيانات وتحليلها وتوثيقها
- إنشاء مجموعة مساعدة تقنية من قبيل فريق خبراء من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
- تقييم القابلية للتأثر بما في ذلك وضع النماذج والتحليل وانتقاء المنهجيات وتقديم التقارير

#### ٦ - التكيف

- استحداث مبادئ توجيهية بخصوص مشاريع التكيف
- دراسات الحالات الإفرادية لظواهر الطقس الشاذة وتوثيق ونشر التقارير المتعلقة بهذه الدراسات
- بناء القدرات وتعزيز القطاع البحري مثل إدارة المناطق الساحلية
- تحديد وتعزيز المعارف والخبرات والممارسات التقليدية التي تعزز التكيف

#### زاي - الوعي العام

- تطوير برامج الوعي العام
- تطوير وإنتاج مواد مكرسة للوعي العام
- حلقات التدارس
- الاشتراك والتشاور
- التنسيق والتعاون
- برامج التنسيق على المستويات الفردية والمجتمعية والمحلية والحكومية وغير الحكومية والوطنية والإقليمية
- الاشتراك والتشاور



• الربط والتعلم

٩- تحسين عملية اتخاذ القرارات

• التوعية والمعرفة

• البحوث والبيانات والمعلومات

• البيانات الفنية والسياسات

• إدماج سياسات تغير المناخ في الاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية.

-----